

Distr.: General
10 March 2008
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البندان ٧٣ و ٧٧ من جدول الأعمال

تقرير محكمة العدل الدولية

الخيطات وقانون البحار

رسالة مؤرخة ٢٩ شباط/فبراير ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثلة
الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أكتب إليكم لأحيل طيه النص الأصلي للمذكرة المؤرخة
٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨ (انظر المرفق) التي يبلغ وزير العلاقات الخارجية بموجبها رد حكومة
جمهورية كولومبيا على ما ورد في المذكرة التي بعث بها إليكم رئيس نيكاراغوا المؤرخة
١١ شباط/فبراير ٢٠٠٨.

وأرجو ممتنا تعميم المذكرة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البندين
٧٣ و ٧٧ من جدول الأعمال.

(توقيع) كلوديا بلوم

السفيرة،

الممثلة الدائمة



مرفق الرسالة المؤرخة ٢٩ شباط/فبراير ٢٠٠٨ الموجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أكتب إليكم مشيراً إلى الرسالة التي بعث بها إليكم رئيس نيكاراغوا، دانييل أورتيغا، والتي يشير فيها إلى الحكم المتعلق بالاعتراضات التمهيدية الذي أصدرته محكمة العدل الدولية، في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، في قضية النزاع الإقليمي والبحري (نيكاراغوا ضد كولومبيا)، الذي ظل بلدي طرفاً فيه منذ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وسيظل طرفاً فيه وفقاً لما ينص عليه النظامان الأساسي والداخلي للمحكمة.

وقررت المحكمة، في الحكم المتعلق بالاعتراضات التمهيدية الصادر في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، إن معاهدة إسغيرا - بارسيناس المبرمة عام ١٩٢٨ بين كولومبيا ونيكاراغوا، التي اعترفت فيها نيكاراغوا بسيادة كولومبيا على أرخبيل سان أندريس وبروفيدنسيا، قد حلت مسألة السيادة على جزر سان أندريس وبروفيدنسيا وسانتا كاتالينا، وأنه لا يوجد أي نزاع قانوني عالق بين الطرفين في هذا الصدد، رغم مزاعم نيكاراغوا بخلاف ذلك.

وبالمثل، قررت المحكمة أن المعاهدة المذكورة وتبادل صكوك التصديق ذات الصلة لم تقرر ترسيماً عاماً للحدود البحرية بين البلدين. وهذا الترسيم مسألة سيكون على المحكمة تحديدها لدى النظر في جوهر القضية.

ومنذ إصدار المحكمة لقرارها اكتفت كولومبيا دون المساس بحقوقها في المناطق البحرية المرتبطة بأرخبيل سان أندريس وبروفيدنسيا، بالحرص على استمرار الوضع الذي كان قائماً في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، تاريخ تقديم مطالبة نيكاراغوا أمام محكمة العدل الدولية.

وفي هذا الصدد، عملت كولومبيا على ألا تتجاوز أنشطة صيد الأسماك أو غيرها من الأنشطة، التي تزاو لها المراكب التي ترفع العلم الكولومبي، غرب خط الطول ٨٢، ومن ناحية أخرى، يتواصل اتخاذ التدابير الروتينية الرامية إلى ضمان حصول أي مركب لصيد السمك يقوم بأعمال شرق الخط المذكور على ترخيص من السلطات الكولومبية المختصة.

إن المحافظة في مسألة هذه الخصائص، على الوضع القائم، حتى تتخذ المحكمة قراراً نهائياً، ممارسة جارية في القانون الدولي.

وبعد اجتماع عقد في ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٨ بين رئيس المحكمة وموكلي الطرفين، حددت محكمة العدل الدولية ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ آخر موعد لتقديم المذكرة

الكولومبية المضادة. وفي تلك المناسبة، ستعرض كولومبيا موقفها بخصوص الحدود البحرية بين الدولتين.

وقد أحجمت الحكومة الكولومبية عن الرد على الهجمات التي شنها الرئيس دانييل أورتيغا وسلطات أخرى من نيكاراغوا أصرت أيضا على تشجيع صيادي السمك التابعين لها على أن يتجاوزا بأنشطتهم شرق خط الطول ٨٢، في مناطق لم يسبق أبدا أن قاموا فيها بذلك خلال ١٨٧ سنة من وجود نيكاراغوا كأمة مستقلة، وهي مناطق مارست فيها كولومبيا بشكل سلمي ومستمر ولايتها البحرية على مدار سنوات عديدة.

وفعلا، تواصل حكومة نيكاراغوا، في تعارض صارخ مع قرار المحكمة، وصف تلك المناطق بشكل أحادي كمناطق تابعة لنيكاراغوا، وتكرر تأكيد مطالبها في جزر سان أندريس وبروفيدنسيا وسانتا كاتالينا التي رفضتها المحكمة رفضا نهائيا.

وإيجازا، تواصل نيكاراغوا الطعن في المسألة الجوهرية التي بتت فيها المحكمة - وهي سيادة كولومبيا على جزر سان أندريس وبروفيدنسيا وسانتا كاتالينا - في الوقت الذي تنهم نيكاراغوا فيه زورا كولومبيا بانتهاك الحدود البحرية التي لم تقرر المحكمة ترسيمها بعد.

(توقيع) فيرناندو أروخو بيردومو

وزير العلاقات الخارجية